

Dirassat & Abhath
The Arabic Journal of Human
and Social Sciences



مجلة دراسات وأبحاث
المجلة العربية في العلوم الإنسانية
والاجتماعية

EISSN: 2253-0363
ISSN : 1112-9751

المجتمع الدولي في مواجهة الأوبئة والجوائح

The international community in the face of epidemics and pandemics

بن قشاط خديجة Benguettat Khadidja

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، مخبر القانون الدولي للتنمية المستدامة

Abd Hamid Ibin Badis Mostaganem University, Laboratory of International Law for Sustainable
.Development

khadidja.benguettat@univ-mosta.dz

تاريخ القبول : 2020-06-10

تاريخ الاستلام : 2020-04-06

ملخص:

يمكن أن يكون للمجتمع الدولي دورًا مهمًا في مواجهة الأزمات الصحية الدولية من خلال توفير هيكل قانوني قوي لمكافحة مختلف الأمراض والأوبئة، خاصة إذا توفرت لدى مختلف الجهات الدولية الفاعلة (الدول والمنظمات الدولية...) الإرادة المشتركة لمعالجة الأزمات الصحية ومواجهتها. على هذا الأساس سعت هذه الدراسة إلى فهم دور الفواعل الدولية في مكافحة الأوبئة والجوائح التي تتعرض لها البشرية، ما قد يمثل بداية لنظام صحي دولي حقيقي قائم على سيادة القانون، خاصة مع ما كشف عنه فيروس كورونا (COVID19) من نقائص وثغرات في إطار النظام الدولي الحالي.

كلمات مفتاحية: الأوبئة والجوائح.. القانون الدولي.. منظمة الصحة العالمية.. فيروس كورونا (COVID19).

Abstract :

The international community can have an important role in facing international health crises by providing a strong legal structure to combat various diseases and epidemics, especially if the various international actors (states, international organizations ...) have a common will to address and respond to health crises. On this basis, this study sought to understand the role of international actors in combating epidemics and pandemics to which humankind is subject, which may represent the beginning of a real international health system based on the rule of law, especially with the deficiencies and vulnerabilities that the Coronavirus (COVID19) revealed in the framework of the current international system.

Keywords: Epidemics and pandemics., International Law., World Health Organization., Coronavirus (COVID19).

1. مقدمة:
الدقيقة وإفرازاتها السامة سببا رئيسيا في انتشار الكثير من الأوبئة وهو ما يعرف بالإزهاق البيولوجي.

قد تشكل الأزمات الصحية الدولية تهديدات لاستقرار المجتمع الدولي، وينطبق هذا بشكل خاص على الأزمات الصحية عبر الحدود، مثل ما خلفته وستخلفه جائحة كورونا (COVID19)، ونتيجة لذلك، لم يعد من الممكن أن تعالج الدول هذه القضايا حصرا في أفعالها الفردية، بل يجب أن يعالجها المجتمع الدولي في عمله الجماعي.

وبناء على ما تقدم تطرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن للمجتمع الدولي مواجهة الأوبئة والجوائح التي تشكل تهديدا للبشرية؟

يهتم المجتمع الدولي، بشكل متزايد، بكل نوع من أنواع الأنشطة البشرية، بما في ذلك تلك التي تعتبر عادة ضمن الولاية القضائية المحلية الحصرية للدول مثل الصحة العامة وعلاج الأوبئة والجوائح والوقاية منها¹. إن مسألة الوقاية من الأوبئة والجوائح تعد مصدر قلق مشترك للدول. ومع ذلك، تمتلك الدول قدرة تفاضلية لمنع الأوبئة وإدارتها. فقد أثبت الواقع الصحي لكثير من الدول هشاشة النظام الصحي العالمي، ويعود ذلك لعوامل كثيرة كال فقر وضعف النظم الصحية وعدم المساواة وانتهاكات حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، يهدد تزايد مقاومة العلاجات والمبيدات الحشرية التقدم المحرز على مدى العقود الأخيرة، ويعد الاستخدام المتعمد للكائنات الحية

مخاطر الأوبئة والجوائح،⁴ وقد أكدت أزمة كورونا مثلا أن الأمراض المعدية لا تزال تشكل تهديدات خطيرة للمجتمع الدولي.

يشكل قانون الصحة العامة العالمي النظام الأساسي لتنظيم المرض، من خلال اللوائح الصحية الدولية لعام 2005 التي تمثل الصكوك الأساسية لمواجهة الأمراض في العالم بما في ذلك الأوبئة.⁵ فالغرض الرئيسي من هذه الصكوك هو "الوقاية والحماية والسيطرة وتوفير استجابة للصحة العامة أثناء انتشار الأمراض على الصعيد الدولي".⁶

تنشئ اللوائح نظاما لمراقبة الدولة والإبلاغ عن بعض الأمراض المعدية، مما يؤدي إلى استجابة دولية. كما توضح اللوائح الإجراءات والأطر لاتخاذ القرارات المستعجلة في حالة الطوارئ الصحية العمومية ذات الاهتمام الدولي.⁷

تعد اللوائح الصحية الدولية (2005) في الوقت الحالي الإطار القانوني للتعاون الدولي من أجل الاستجابة للطوارئ الصحية العمومية. فهي اتفاقية ملزمة قانونًا بين 196 دولة بما في ذلك جميع الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية، تهدف إلى الحد من انتشار المخاطر الصحية على الصعيد الدولي وتقليل اضطراب السفر والتجارة.⁸ مما لا شك فيه أن اللوائح الصحية الدولية (2005) هي "خطوة كبيرة إلى الأمام لممارسة الصحة العامة الدولية"، مما يمكن منظمة الصحة العالمية من الاستعداد والاستجابة لأي تهديد صحي عالمي وتيسير الإجراءات الجماعية للتصدي لهذا التهديد. ولا يقتصر هذا الالتزام على التعاون الوثيق بين منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء فيها، بل يشمل أيضا التعاون بين الإدارات الحكومية على جميع المستويات والقطاعات والتخصصات المختلفة.⁹

على الرغم من أن المنظمة تطلب من جميع الدول الأعضاء البالغ عددها 196 دولة احترام اللوائح الصحية الدولية، وإجراء التعاون عبر الحدود، فإن اللوائح لا توضح المسؤوليات الدقيقة المطلوبة من الدول ولا تعاقب الدول على عدم التعاون. في الواقع، تلتزم حكومات الدول ذات السيادة برعاية شعوبها، ولكن التدفق الدولي لمخاطر الصحة العامة يجعل من الصعب على أي دولة الوفاء بالتزاماتها في مجال الصحة العامة وحدها. فقد تتعارض الإجراءات الجماعية لحالة الطوارئ الصحية العالمية التي تقودها منظمة الصحة العالمية والوكالات الأخرى في بعض الأحيان مع الإجراءات الحكومية الفردية التي تهدف إلى حماية رفاة شعوبها. وبالتالي فإن التعاون الدولي معرقل ومن الصعب تنفيذ الاستجابة الفعالة للتهديدات الصحية.

2.2 القانون الدولي لحقوق الإنسان في مواجهة الأوبئة:

وما مدى التزام الدول بما أقره المجتمع الدولي من تدابير وإجراءات في هذا المجال؟

للإجابة على هذه الإشكالية، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل أهم النصوص الدولية التي عالجت مسألة مكافحة الأوبئة والجوائح ومواجهتها، إضافة إلى دراسة مختلف التدابير والإجراءات التي تعتمد عليها منظمة الصحة العالمية في سبيل مكافحة الأوبئة، لنقف أمام الجهود المبذولة لمكافحة فيروس كورونا (COVID-19)، كدراسة حالة.

إن الأوبئة هي نتاج أفعال جهات مختلفة ومتعددة، الأمر الذي يستلزم توزيع شامل للمسؤولية على مستوى المجتمع الدولي، فكثيرا ما تتعدى الأمراض شديدة العدوى الحدود، مما يشكل تحديات عبر وطنية تتطلب التعاون والعمل من خلال وضع نصوص قانونية دولية لمواجهة الأوبئة، وباعتبارها وكالة متخصصة في حماية الصحة العامة العالمية مُنح لمنظمة الصحة العالمية الدولية دور خاص لمكافحة الأوبئة والجوائح.

2. الإطار القانوني الدولي لمكافحة الأوبئة

يتحدد الإطار القانوني الدولي لمعالجة الأوبئة والجوائح عبر أنظمة متعددة، إلا أن قانون الصحة العامة العالمي هو المجال الأكثر اهتماما بتنظيم قواعد مكافحتها. كما يتدخل القانون الدولي لحقوق الإنسان لضمان حماية الأفراد ومواجهة الانتهاكات التي قد تحدث أثناء الأوبئة والجوائح.

1.2 مكافحة الأوبئة في إطار النظام الصحي العالمي:

لقد ظهرت الكثير من المعاهدات الدولية التي ساهمت في تطور الإطار القانوني الدولي لمكافحة الأوبئة كالمعاهدات الصحية الدولية التي أبرمت سنوات 1892، 1893، 1897، حيث ساهمت هذه المعاهدات في إنشاء النظام الصحي العالمي،² هذا النظام الذي تطور خلال النصف الأخير من القرن العشرين وحقق نجاحا غير عادي في السيطرة على الأمراض المعدية وخفض معدل وفيات الأطفال، كما ارتفع متوسط العمر المتوقع في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل بمعدل حوالي 5 سنوات كل عقد خلال الأربعين سنة الماضية، إلا أن عالم اليوم يعيش أحيانا صحية أثبتت أن هذا النظام يعيش حالة انتقالية عميقة.³

لم يهتم معظم الناس وكذا صانعو القرار بالجوائح (الأوبئة العالمية)، وهو ما يفسر ضعف السيطرة على خطر العدوى وانتشار المرض، حيث لم تحقق معظم الدول تقدما يذكر في سبيل مواجهة

لم تعترف بعض البلدان بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية على أنها التزامات أساسية ملزمة قانوناً.¹⁹ وبناء على ذلك، يُنظر إلى انتهاكات الحقوق الاجتماعية والاقتصادية على أنها أقل قابلية لإسناد المسؤولية للدول التي تنتهكها. إن هذا الإهمال لأهمية القطاع الاقتصادي والاجتماعي في القانون الدولي جعل البلدان الضعيفة وحتى بعض الدول القوية غير مهيأة للتعامل مع أزمات الصحة العامة التي تسببها الأوبئة والجوائح وهو ما أثبتته الجائحة كورونا.

إذا كانت الالتزامات الدولية للدول تنص على التأكيد من أن أفعالهم كأعضاء في المؤسسات الدولية تأخذ في الاعتبار الحق في الصحة،²⁰ فإن هذا لا يحدث دائماً، فعلى سبيل المثال، تميل الكثير من الجهات الحكومية إلى اعتبار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية حقوقاً إقليمية.²¹ على الرغم من أن اللجنة وجدت أن الدول الأعضاء يجب أن تحترم أيضاً التمتع بالحق في الصحة في بلدان أخرى.²²

إن مسؤولية تجسيد الحق في الصحة لا تقع على الدول فقط وإنما تشترك فيها عدة فواعل أشارت إليها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الموظفين الصحيين، والمجتمعات المحلية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، فضلاً عن قطاع الأعمال التجارية الخاصة.²³

يبدو أن قانون حقوق الإنسان ليس دائماً بالنظام القانوني الملزم لمواجهة الأوبئة والجوائح التي غالباً ما تتسبب فيها الدول لعدة اعتبارات اقتصادية، علمية، اجتماعية... حيث يظهر أن هناك إفراط في إعطاء الأولوية لحماية الحقوق المدنية والسياسية على حساب الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مما يحبط الجهود الرامية إلى مكافحة الأمراض شديدة العدوى. يسند قانون حقوق الإنسان المسؤولية في مكافحة الأوبئة للدولة المتضررة في المقام الأول وإلى الجميع بشكل ثانوي، مما يطرح تحديات كبيرة لتوفير التعويض اللازم عن الانتهاكات الواقعة أثناء انتشار الأوبئة والجوائح.

3. دور منظمة الصحة العالمية في مكافحة الأوبئة والجوائح

تسعى منظمة الصحة منذ نشأتها إلى وضع نصوص قانونية ملزمة تحقق من خلالها الأمن الصحي العالمي، كما حاولت هذه المنظمة منذ نشأتها مواجهة كل الأوبئة والجوائح التي شهدتها العالم، من خلال إقرارها لمجموعة من الآليات والتدابير، وقد كان للمنظمة عدة تدخلات لوقف تفشي فيروس كورونا المستجد ومواجهته.

1.3 أليات منظمة الصحة العالمية لمواجهة الأوبئة والجوائح:

يعتبر القانون الدولي لحقوق الإنسان من أهم الفروع القانونية التي تضمن حماية الفرد من الأوبئة، فبموجب هذا القانون تتحمل الدول ثلاثة أنواع من الواجبات تتمثل في احترام حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في الصحة، حماية هذه الحقوق من خلال منع أطراف ثالثة من انتهاكها، وكذا الوفاء بهذه الالتزامات عبر مطالبة الدول بتقديم المساعدة لتجسيد الحقوق الإيجابية.¹⁰

يستند القانون الدولي في مواجهة الأوبئة على حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك الحماية من الحرمان التعسفي من الحياة وحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية.¹¹ وتتحمل الدول المتضررة المسؤولية الأساسية عن الوقاية من الأمراض الوبائية ومعالجتها ومكافحتها.¹² وغالباً ما تطرح إشكالية مراقبة احترام التزامات الدولة، فالالتزامات المقررة دولياً يفترض أن تتبعها هيئة سياسية لضمان المتابعة التي ليست بقضائية. فالدولة تلتزم فقط بوضع تقارير حول الإجراءات المتخذة والتقدم الحاصل في تنفيذها من أجل احترام النصوص الدولية.¹³

بالإضافة إلى ذلك، من المبادئ الأساسية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أنه "على الدولة أن تتعهد باتخاذ خطوات... إلى أقصى حد من مواردها المتاحة، بهدف تحقيق الحق في الصحة تدريجياً، فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأخرى".¹⁴ وحسب التعليق 14 المتعلق بالحق في الصحة فإنه: "عندما تتخذ الدولة جميع الخطوات المعقولة إلى أقصى الحدود من مواردها المتاحة، ولكن لأسباب خارجة عن إرادتها... لا تزال غير قادرة على تنفيذ التزاماتها، فلا تتحمل أي مسؤولية...". وهنا من المرجح أن تكشف هيئات حقوق الإنسان أن الكثير من الدول ليست عاجزة وإنما مترددة عن تنفيذ التزاماتها في الغالبية العظمى من الحالات، مما يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان.¹⁵ والواقع أنه حتى عندما تكون الموارد محدودة، لا يمكن للدولة أن تبرر عدم الوفاء بأي من التزاماتها الأساسية، التي تشمل توفير المستويات الأساسية للرعاية الصحية.¹⁶

أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي الهيئة المنفذة والمسؤولة عن تفسير العهد الخاص بهذه الحقوق، أن الدولة التي تدعي أنها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها لأسباب خارجة عن إرادتها، يقع على عاتقها عبء الإثبات.¹⁷ علاوة على ذلك، يجب على تلك الدولة أن تثبت أيضاً أنها سعت دون نجاح إلى الحصول على دعم دولي، وبالتالي، لا يعفي قانون حقوق الإنسان الدول غير القادرة على تحمل المسؤولية؛ وبدلاً من ذلك، يتطلب الأمر تطوير قدراتهم تدريجياً لضمان الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.¹⁸

أيضاً إلى أن "كل بلد عرضة للأوبئة وحالات الطوارئ - التهديد عالمي". ولكن ليس لدى كل دولة نفس قدرات إدارة المخاطر في مواجهة الطوارئ الصحية. كما صرح: "إن الأولوية الإستراتيجية لمنظمة الصحة العالمية هي بناء وإدامة القدرات الوطنية والإقليمية والعالمية المرنة اللازمة لإبقاء العالم في مأمن من الأوبئة وحالات الطوارئ الصحية الأخرى؛ والتأكد من أن السكان المتضررين من حالات الطوارئ الحادة والممتدة، لديهم إمكانية الوصول السريع إلى الخدمات الصحية الأساسية المنقذة للحياة بما في ذلك تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض".²⁶

في ماي 2018، أنشأت منظمة الصحة العالمية ومجموعة البنك الدولي مجلساً مستقلاً عالمياً لرصد التأهب لتقديم تقييم حول التقدم المحرز نحو زيادة الاستعداد والقدرة على الاستجابة لتفشي الأمراض وحالات الطوارئ الأخرى ذات العواقب الصحية. وفي تقريره الأول الصادر في عام 2019، خلص المجلس إلى أن "تفشي المرض كان في ارتفاع على مدى العقود العديدة الماضية وأن شبح الطوارئ الصحية العالمية يلوح في الأفق لفترة طويلة، سمحنا بدورة من الذعر والإهمال عندما يتعلق الأمر بالأوبئة: نضع الجهود عندما يكون هناك تهديد خطير، ثم ننسى بسرعة عندما ينحسر التهديد. لقد حان الوقت للعمل". وقد أثبت تفشي COVID-19 في نهاية عام 2019 ضرورة الاستجابة للطوارئ الصحية ومختلف تدابير المنظمة.

2.3 تدابير وتوصيات المنظمة لمكافحة جائحة الفيروس التاجي (COVID19):

لقد حاولت منظمة الصحة العالمية منذ ظهور فيروس كورونا (COVID19) اتخاذ الكثير من الإجراءات للوقوف أمام هذه الأزمة العالمية، فإذا كان السيناريو المعتاد في مثل هذه الأوضاع، أن البلدان الفقيرة تفتقد نظام لمراقبة الأمراض، ما يجعلها في حاجة للمساعدة للكشف عن تفشي الأوبئة والسيطرة عليها في مرحلة مبكرة، فإن وباء كورونا قد كسر هذه القاعدة، فحتى الدول الغنية لم تتمكن من الكشف المبكر عن هذه الجائحة، ولم تستطع السيطرة عليها، ما جعل أكبر الدول في حاجة إلى مساعدات مختلفة، خاصة الطبية منها.

أعلنت منظمة الصحة العالمية حالة طوارئ صحية دولية في 30 جانفي 2020،²⁷ إلا أنها لم تعلن عن كورونا فيروس المستجد كوباء عالمي (جائحة) في بداية انتشاره،²⁸ ولكن مع ذلك رفعت الخطر العالمي لانتشار المرض إلى "مرتفع للغاية" في 28 فبراير 2020، مهددة بمرض أكثر عدوى من مرض السارس ومتلازمة الشرق الأوسط التنفسية.²⁹ ومع ارتفاع تفشي الفيروس التاجي، جمعت منظمة الصحة العالمية

تعد منظمة الصحة العالمية السلطة التوجيهية والتنسيقية في مجال الصحة العالمية، فهي الهيئة المخول لها وضع القواعد والمعايير الدولية، وتدير تدريب الموظفين، وترويج البحوث، ومراقبة الأوبئة. في هذا المجال الأخير، اعتمدت الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية عام 1951 لائحة صحية دولية، تمت مراجعتها في عام 2005 في أعقاب وباء السارس (اللوائح الصحية)، والتي تعهدت بموجها "بمنع انتشار المرض على الصعيد الدولي". تعد منظمة الصحة العالمية المنبر الدولي لتشريع الصحي العالمي وتنفيذ قواعده، ما جعلها تلعب دوراً رئيسياً في مكافحة الأوبئة على المستوى الدولي. وتضمن هذه المنظمة بالفعل التنسيق الدولي للمراقبة الوبائية والمساعدة التقنية للبلدان المتضررة وتعبئة الخبرات الدولية. كما يمكنها تقديم توصيات لمنع أو احتواء الانتشار العالمي للفيروسات، أو للحد من أثارها، حيث نجد لديها مثلاً وحدة متخصصة في جنيف تعرف بالشبكة العالمية لتفشي المرض والاستجابة، تتبعها مكاتب إقليمية في مختلف أنحاء العالم. كما تعمل المنظمة بالتعاون مع الوكالات المتعددة الأطراف المختصة (كالمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، منظمة الأغذية والزراعة)، كما يشارك معهد مراقبة الصحة العامة ومعهد باستور بانتظام في مشاورات الخبراء التي يتم تنظيمها.²⁴

فيما يتعلق بالرصد الوبائي والإنذار، تقوم منظمة الصحة العالمية باستمرار بتحليل البيانات الفيروسية والوبائية التي ترسلها إليها المراكز الوطنية والعالمية. وعلى هذه الأسس، تعلن مستويات التنبيه في الفترات الفاصلة بين الوباء الجائحة، وكذلك بداية الجائحة ونهايتها. وفيما يتعلق بسياسة اللقاحات، فإن منظمة الصحة العالمية مسؤولة عن ضمان تطوير سلالة اللقاح، بالتعاون مع شبكتها الدولية من المراكز المتعاونة، حيث تنسق من أجل تطوير سلالة لقاح من السلالات الفيروسية، وتعين منظمة الصحة العالمية المختبرات المسؤولة عن تطوير سلالة اللقاح، وبمجرد أن تصبح سلالة اللقاح جاهزة وإنتاجها لمصنعي اللقاح، الذين قد يشاركون أو لا يشاركون في إنتاجه، بناءً على أوامر الدول.²⁵

تقوم منظمة الصحة العالمية، منذ عدة سنوات، الطريق نحو مكافحة الأوبئة العالمية، خاصة فيما يتعلق بحالات الطوارئ الصحية العامة في معظم الدول الأعضاء فيها. وللاستجابة بشكل أفضل للتهديدات المحتملة، أطلقت المنظمة "برنامج العمل العام الثالث عشر 2019-2023"، الذي تم فيه اقتراح هدف "المليار تريليون": تحقيق التغطية الصحية الشاملة التي تفيد مليار شخص إضافي؛ معالجة حالات الطوارئ الصحية لحماية مليار شخص بشكل أفضل؛ ومساعدة مليار شخص آخرين على التمتع بصحة ورفاه أفضل. وأشار البرنامج

(2005). يجب على الدولة الطرف التي تنفذ تدابير صحية إضافية تتداخل بشكل كبير مع حركة المرور الدولية أن تبلغ منظمة الصحة العالمية بهذه التدابير، وذلك في غضون 48 ساعة من تنفيذها، لتقوم منظمة الصحة العالمية بمراجعة المسألة، ويمكن للمنظمة إخطار الدولة الطرف بخلاف ذلك. إلا أنه بتفشي الفيروس في الصين خرفت العديد من البلدان القواعد وفرضت قيوداً على السفر إلى الصين دون إبلاغ منظمة الصحة العالمية³⁴.

يظهر أن منظمة الصحة العالمية لديها القليل من النفوذ على السياسات والإجراءات الوطنية³⁵. ونتيجة لذلك، عندما يصيب العالم حالة طوارئ صحية عامة دائمة، لا يمكن لمنظمة الصحة العالمية إلا التشاور والتنسيق مع حكومات الدول ذات السيادة، فهي تواجه صعوبات في ضمان اتساق السياسات وإنشاء نظام للمساءلة، مما يضعف سلطة وقيادة منظمة الصحة العالمية.

أطلقت منظمة الصحة العالمية خطة إستراتيجية دولية للتأهب والاستجابة مع متطلبات تمويل بقيمة 675 مليون دولار أمريكي لتغطية شهر فبراير حتى أبريل 2020³⁶. وقد أدى نقص الميزانية إلى الحد من بناء قدرات منظمة الصحة العالمية للاستجابة للطوارئ³⁷. تشعر منظمة الصحة العالمية بالقلق أيضاً من توجيه مبالغ كبيرة لتطوير اللقاحات بدلاً من استخدامها في الأماكن التي تشتد الحاجة إليها، مثل التدخلات البسيطة والمنقذة للحياة.

في 11 مارس 2020 أصدر المدير العام للمنظمة بياناً وصف فيه فيروس كورونا المستجد بالجائحة، وأكد أنه أول جائحة يسبها فيروس تاجي، وأنه يجب على جميع البلدان تحقيق توازن جيد بين حماية الصحة وتقليل الاضطراب الاقتصادي والاجتماعي واحترام حقوق الإنسان. وأشار البيان أن ولاية منظمة الصحة العالمية هي الصحة العامة إلا أن المنظمة تعمل مع العديد من الشركاء في جميع القطاعات للتخفيف من العواقب الاجتماعية والاقتصادية لهذا الوباء³⁸.

بإعلان المنظمة أن فيروس كورونا المستجد يعد جائحة، دعا الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس "جميع الحكومات إلى تكثيف الجهود وبذل قصارى جهدها لاحتواء المرض". كرر المدير العام لمنظمة الصحة العالمية تيدروس أدهانوم غيبريسوس نداءه للمجتمع الدولي للعمل بقوة في هذه المرحلة الحاسمة لاحتواء الفيروس وإنقاذ الأرواح³⁹.

ويهدف مواجهة الجائحة قامت منظمة الصحة العالمية بنشر مبادئ توجيهية لمساعدة البلدان على الحفاظ على الخدمات الصحية

أكثر من 400 عالم فيروسي وخبير في مكافحة الأمراض عبر منصات حقيقية وافتراضية لفحص الأصول المحتملة للفيروس، ووضع خطط الاحتواء، وتحديد أولويات البحث. وعلى حد تعبير سواميناثان، كبيرة العلماء في منظمة الصحة العالمية، فإن هذا التضامن العلمي تحقق لمواجهة عدو مشترك غير مسبوق. ولكن في الوقت نفسه، تنتشر الوصمات المرتبطة بالمرض، وتزايد العنصرية وكره الأجانب ضد المنحدرين من الصين والآسيويين. والأسوأ من ذلك، أن بعض كبار المسؤولين في حكومة الولايات المتحدة ينظرون إلى الوباء من خلال المنشور الإيديولوجي، مما يزيد من حدة النزاع بين الصين والولايات المتحدة مثلاً، في وقت كان يجب أن يعبروا فيه عن تعاطفهم وسعهم لبدء التعاون الصحي الثنائي والجماعي، تجسيدا للتعاون العالمي في مجال الصحة العامة³⁰.

أنشأت منظمة الصحة العالمية فرق خبراء للقيام بزيارة ميدانية للمناطق الوبائية، بما في ذلك مدينة ووهان الصينية، لمعرفة آخر التطورات وتدابير الوقاية والسيطرة في الصين التي تحمل دروساً مهمة للدول الأخرى. وفي تقرير مشترك، حدد الخبراء نتائج البحوث الطبية، وتدابير الاستجابة للطوارئ الدولية، وخيارات السياسة المستقبلية فيما يتعلق بانتشار الفيروس التاجي³¹. وقد دعا بروس أيلوارد، رئيس البعثة الميدانية لمنظمة الصحة العالمية، بعد جولة تفقدية للصين، إلى إتباع منهج الصين وتجربة كل الوسائل التي يمكن أن تنقذ الأرواح. أشاد المدير العام لمنظمة الصحة العالمية الدكتور تيدروس مارا بجهود الصين، قائلاً إنها "تضع معياراً جديداً للاستجابة لتفشي المرض"³².

أعلنت منظمة الصحة العالمية أن تفشي فيروس (COVID-19) حالة طارئة للصحة العامة ذات أهمية دولية. وبناء على ذلك، نصح المدير العام للمنظمة المجتمع الدولي بإظهار التضامن والتعاون، امتثالاً للمادة 44 من اللوائح الصحية الدولية (2005). لم تستجب بعض الدول الأطراف في اللوائح الصحية الدولية (2005) بشكل فعال لمطالب المنظمة، كما فشلت الكثير من الدول في العمل وفقاً للوائح الصحية الدولية (2005) لأنها تفتقر إلى الموارد اللازمة لإنشاء نظام للرصد وبناء قدرات الاستجابة. على الرغم من أن تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (2005) يخضع لإشراف منظمة الصحة العالمية، فإن اللائحة ضعيفة في إلزام الدول الأطراف فيها بالتصرف وفقاً لذلك، لأنها لا تتضمن أي تدابير عقابية لأولئك الذين لا يمثلون³³ أضف إلى ذلك سرعة انتشار وتفشي هذه الجائحة ما صعب مهمة المنظمة.

لقد أظهر هذا الفيروس عدم التزام الكثير من الدول بلوائح منظمة الصحة العالمية، فوفقاً للمادة 43 من اللوائح الصحية الدولية

الصحة العالمية في هذا المجال، مع التطرق إلى تدخل المنظمة لمواجهة فيروس كورونا المستجد كنموذج، وبناء على ذلك نستنتج ما يلي:

- إن اللوائح الصحية الدولية (2005) لا يزال أمامها طريق طويل قبل أن تصبح أداة قوية حقيقية لتعزيز دفاعنا الجماعي ضد طوارئ الصحة العامة.
- إدراج الحق في الصحة الذي يعد أساساً قانونياً لمكافحة الأوبئة، ضمن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، التي غالباً ما يتم إهمالها من طرف الكثير من الدول في علاقتها مع بعضها البعض.
- تسعى منظمة الصحة العالمية إلى إدارة النظام العالمي لمكافحة تفشي الأوبئة والجوائح، في مقابل عدم التزام حكومات الدول وتفضيلها للتدابير الفردية.
- أظهرت الأوبئة والجوائح السابقة لكورونا المستجد (COVID19) أن الدول غالباً ما تحتفظ بقدرة كبيرة على المناورة في الاستجابة للتهديدات الصحية، ولاسيما من خلال فرض احتياطاتها الداخلية خاصة إذا تحدثنا عن الدول المتقدمة، إلا أن وباء كورونا أكد أن قدرات وإمكانيات الدول لا تكون دائماً فعالة، ما يجعلها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها الدولية، الأمر الذي صعب مهمة منظمة الصحة العالمية. تدفعنا هذه الاستنتاجات إلى طرح بعض التوصيات:

- العمل على إعطاء الحق في الصحة مكانة أكبر في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، مما يساهم في إلزامية التعاون الدولي من أجل مواجهة الأزمات الصحية الدولية، خاصة إذا تعلق الأمر بالأوبئة والجوائح.
 - ينبغي لجميع البلدان أن تعمل معاً للتوصل إلى توافق في الآراء وإنشاء آلية مشتركة للتعامل مع حالات الطوارئ الكبرى للصحة العامة.
 - ضرورة إيجاد آليات فعالة في إطار منظمة الصحة العالمية، سواء من حيث آليات الاستجابة للطوارئ الصحية العالمية، أو من حيث إلزام أعضائها على التعاون وتقديم الدعم المالي اللازم لمواجهة الأوبئة والجوائح.
5. قائمة المراجع:

أولاً: باللغة العربية:

أ- المقالات

- أولغا جوناس، خطر الجوائح، تهديدات الصحة العالمية في القرن 21، مجلة التمويل والتنمية المنشورات الثلاثية لصندوق النقد الدولي، المجلد 51، العدد 4، ديسمبر 2014، ص ص 16-19.

الأساسية خلال جائحة (COVID-19)، من خلال الاستمرار في تقديم الخدمات الصحية الأساسية وتحد من خطر انهيار النظام. وتشمل هذه المبادئ التوجيهية سلسلة من الإجراءات الفورية التي ينبغي أن تنظر البلدان في اتخاذها على المستويات الوطنية والإقليمية والمحلية لإعادة تنظيم ومواصلة تقديم خدمات صحية أساسية ذات نوعية جيدة للجميع، كما تؤكد المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية على أهمية تحديث المعلومات بانتظام، أي التواصل بشكل متكرر وشفاف مع عامة الناس والعمل بشكل وثيق مع المجتمعات، التي لا بد أن تشعر بإمكانية تلبية احتياجاتها الأساسية بأمان والتحكم في خطر العدوى في مرافق الرعاية الصحية. وهكذا، ستم مواصلة إتباع النصائح الصحية المقدمة، حسب منظمة الصحة العالمية⁴⁰.

أكدت المنظمة كذلك على ضرورة حماية حقوق وصحة اللاجئين والمهاجرين وعديدي الجنسية كجزء من الجهود المبذولة لمكافحة جائحة كورونا المستجد، وجاء ذلك من خلال بيان صحفي مشترك بين المنظمة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حيث اقر البيان ضرورة استفادة الجميع، بما في ذلك جميع المهاجرين واللاجئين، من الوصول المتساوي والمضمون إلى الخدمات الصحية، وأن يتم تضمينه بشكل فعال في الاستجابات الوطنية لمكافحة فيروس كورونا المستجد، الذي يشمل الوقاية، الفحص والعلاج. كما استوجب البيان إطلاق سراح المهجرين واللاجئين المحتجزين في أماكن الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية، دون تأخير، مع إمكانية حصول الدول على دعم مالي من المؤسسات المالية العالمية لضمان حصول اللاجئين والمهاجرين على الخدمات الصحية بشكل ملائم⁴¹.

على الرغم من محاولات مواجهة مختلف الأوبئة والجوائح، يظهر أن منظمة الصحة العالمية لديها القليل من النفوذ على السياسات والإجراءات الوطنية. ونتيجة لذلك، عندما يصيب العالم حالة طوارئ صحية عامة، لا يمكن لمنظمة الصحة العالمية إلا التشاور والتنسيق مع حكومات الدول ذات السيادة، فهي تواجه صعوبات في ضمان اتساق السياسات وإنشاء نظام للمساءلة، مما يضعف سلطة وقيادة منظمة الصحة العالمية.

4. خاتمة:

سعت هذه الدراسة إلى إظهار دور المجتمع الدولي في وضع نظام الصحة العامة العالمي، الذي يهدف إلى مكافحة الأوبئة ومواجهتها، وذلك من خلال البحث في بعض النصوص القانونية الدولية ذات الصلة إضافة إلى دراسة بعض الآليات والتدابير التي تبناها منظمة

- Paul BENKIMOUN, Riposte aux épidémies : l'urgence d'une réforme de l'oms, Revue de Les Tribunes de la santé, 2016/2 n° 51, p 73-79.
- Matiangai SIRLEAF, Responsibility for Epidemics, Texas Law Review, Vol 97, issue 2, décembre 2019, pp 286-354.
- C- Rapports :**
- Dongxiao CHEN & all, International Cooperation for the Coronavirus Combat: Results, Lessons, and Way Ahead, Shanghai Institutes for International Studies, PR.China, 2020.
- D- Sites Internet:**
- Nicole A. Slezák & all, The Global Health System: Actors, Norms, and Expectations in Transition, Published online 2010 Jan 5, doi: [10.1371/journal.pmed.1000183](https://doi.org/10.1371/journal.pmed.1000183).
- Le ministère des Solidarités et de la Santé, Plan de lutte contre une «Pandémie grippale », france, diffusion 05/2005, http://www.grog.org/documents/pandemiegrippale_plan.pdf.
- World Health Organization, What is a pandemic?, https://www.who.int/csr/disease/swineflu/frequently_asked_questions/pandemic/en/.
- World Health Organization, "Thirteenth General Programme of Work, 2019-2023," <https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/324775/WHO-PRP-18.1-eng.pdf>.
- World Health Organization, Report of the WHO-China Joint Mission on Coronavirus Disease 2019 (COVID-19), February 28, 2020, <https://www.who.int/docs/default-source/coronaviruse/who-china-joint-mission-on-covid-19-final-report.pdf>.
- World Health Organization, "US\$675 Million Needed for New Coronavirus Preparedness and Response Global Plan", February 5, 2020, <https://www.who.int/news-room/detail/05-02-2020-us-675-million-needed-for-new-coronavirus-preparedness-and-response-global-plan>.
- World Health Organization, Director-General's opening remarks at the media briefing on COVID-19 - 11 March 2020,
- قنديل رمضان، الحق في الصحة في القانون الجزائري (دراسة تحليلية مقارنة)، دفاقر السياسة والقانون، العدد 6، 2012، ص ص 217-247.
- ب- النصوص والوثائق الدولية**
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966.
- التعليق العام رقم 14، الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه (المادة 12) لسنة 2000.
- اللوائح الصحية الدولية لسنة 2005.
- ج- مواقع الأنترنت:**
- منظمة الصحة العالمية، البيان المنبثق عن الاجتماع الأول لجنة الطوارئ المعنية باللوائح الصحية الدولية (2005) بشأن فاشية فيروس كورونا المستجد، 23 جانفي 2020، [https://www.who.int/ar/news-room/detail/28-05-1441-statement-on-the-meeting-of-the-international-health-regulations-\(2005\)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-\(2019-ncov\)](https://www.who.int/ar/news-room/detail/28-05-1441-statement-on-the-meeting-of-the-international-health-regulations-(2005)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-(2019-ncov)).
- منظمة الصحة العالمية، البيان المنبثق عن الاجتماع الثاني للجنة الطوارئ المعنية باللوائح الصحية الدولية (2005) بشأن فاشية فيروس كورونا المستجد، 30 جانفي 2020، [https://www.who.int/fr/news-room/detail/30-01-2020-statement-on-the-second-meeting-of-the-international-health-regulations-\(2005\)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-\(2019-ncov\)](https://www.who.int/fr/news-room/detail/30-01-2020-statement-on-the-second-meeting-of-the-international-health-regulations-(2005)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-(2019-ncov)).
- منظمة الصحة العالمية، منظمة الصحة العالمية تصدر إرشادات لمساعدة البلدان على تأمين الخدمات الصحية الأساسية أثناء جائحة كوفيد-19، 30 مارس 2020، <https://www.who.int/ar/news-room/detail/06-08-1441-who-releases-guidelines-to-help-countries-maintain-essential-health-services-during-the-covid-19-pandemic>.
- ثانيا: باللغة الأجنبية**
- A- Ouvrages :**
- Sandrine MALJEAN-DUBOIS, Rostane MEHDI, La société internationale et les grandes pandémies, Pedone, Paris, 2007
- B- Articles :**

<https://www.who.int/dg/speeches/detail/who-director-general-s-opening-remarks-at-the-media-briefing-on-covid-19---11-march-2020>.

- World Health Organization, OHCHR, IOM, UNHCR and WHO joint press release: the rights and health of refugees, migrants and stateless must be protected in COVID-19 response, 31 March 2020, <https://www.who.int/news-room/detail/31-03-2020-ohchr-iom-unhcr-and-who-joint-press-release-the-rights-and-health-of-refugees-migrants-and-stateless-must-be-protected-in-covid-19-response>.

6. هوامش:

⁹ Dongxiao CHEN & all, International Cooperation for the Coronavirus Combat: Results, Lessons, and Way Ahead, Shanghai Institutes for International Studies, PR.China, 2020, p10.

¹⁰ التعليق العام رقم 14 الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه (المادة 12). اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الثانية والعشرون، 2000.

¹¹ انظر المادة 1/6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966، والمادة 1/12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966.

¹² المادة 2/12 (ج) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

¹³ قنذلي رمضان، الحق في الصحة في القانون الجزائري (دراسة تحليلية مقارنة)، دفاتر السياسة والقانون، العدد 6، 2012، ص 220.

¹⁴ المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

¹⁵ Matiangai SIRLEAF, Op.Cit, p 110.

¹⁶ الفقرة 45 و47 من التعليق 14، المرجع السابق.

¹⁷ الفقرة 47، المرجع نفسه.

¹⁸ Arne VANDENBOGAERDE, Towards Shared Accountability In International Human Rights Law, In Matiangai Sirleaf, Op.Cit, p 110.

¹⁹ مثال ذلك الولايات المتحدة الأمريكية التي وقعت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلا أنها لم تصادق عليه.

²⁰ الفقرتين 37، 39 من التعليق 14، المرجع السابق.

²¹ Matiangai SIRLEAF, Op.Cit, p 111.

²² الفقرتين 37، 39 من التعليق 14، المرجع السابق.

²³ الفقرة 42 المرجع نفسه.

²⁴ Le ministère des Solidarités et de la Santé, Plan de lutte contre une «Pandémie grippale», France, diffusion 05/2005,

http://www.grog.org/documents/pandemiegrippale_plan.pdf, consulté le: 28/03/2020.

²⁵ Ibid.

²⁶ World Health Organization, "Thirteenth General Programme of Work, 2019-2023,"

¹ تعرف منظمة الصحة العالمية الوباء بأنه "انتشار مرض بشكل سريع في مكان محدد"، أما الوباء العالمي أو ما يسمى (الجائحة) فهو "انتشار الوباء بشكل سريع حول العالم." إن هذه المصطلحات ليس لها تعريف واضح ومتفق عليه علميا، فتعريفها يختلف، على سبيل المثال، بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات الصحية الأخرى. وفي نهاية المطاف، فإن منظمة الصحة العالمية هي التي لها الكلمة الأخيرة عندما يلزم الإعلان رسميًا عن مرض ما أنه وباء أو جائحة.

Voir : World Health Organization, What is a pandemic?,

https://www.who.int/csr/disease/swineflu/frequently_asked_questions, consulted: 13/03/2020./ns/pandemic/en

² Sandrine MALJEAN-DUBOIS, Rostane MEHDI, La société internationale et les grandes pandémies, Pedone, Paris, 2007, pp 27-28.

The Global Health System: Actors, Norms, ³Nicole A. SZLEZAK & all, and Expectations in Transition, Published online 2010 Jan 5, doi: 10.1371/journal.pmed.1000183, consulted: 28/03/2020.

⁴ أولغا جوناس، خطر الجوائح، تهديدات الصحة العالمية في القرن 21، مجلة التمويل والتنمية المنشورات الثلاثية لصندوق النقد الدولي، المجلد 51، العدد 4، ديسمبر 2014، ص 16.

⁵ وافقت 194 دولة حول العالم على تطبيق اللوائح الصحية الدولية (2005). دخل هذا الصك الملزم قانونا حيز التنفيذ في 15 جوان 2007. <https://www.who.int/ihr/about/ar>, تاريخ الإطلاع: 2020/03/22.

⁶ Matiangai SIRLEAF, Responsibility for Epidemics, Texas Law Review, Vol 97, issue 2, décembre 2019, pp 108-109.

⁷ Ibid, p 109.

⁸ Sandrine MALJEAN-DUBOIS, Rostane MEHDI, Op.Cit, p 37.

³⁸ World Health Organization, Director-General's opening remarks at the media briefing on COVID-19 - 11 March 2020, <https://www.who.int/dg/speeches/detail/who-director-general-s-opening-remarks-at-the-media-briefing-on-covid-19---11-march-2020>, consulted :20/03/2020.

³⁹ Ibid.

⁴⁰ منظمة الصحة العالمية، منظمة الصحة العالمية تصدر إرشادات لمساعدة البلدان على تأمين الخدمات الصحية الأساسية أثناء جائحة كوفيد-19، 30 مارس 2020، <https://www.who.int/ar/news-room/detail/06-08-1441-who-releases-guidelines-to-help-countries-maintain-essential-health-services-during-the-covid-19-pandemic>. تاريخ الإطلاع: 2020/03/02.

⁴¹ World Health Organization, OHCHR, IOM, UNHCR and WHO joint press release: the rights and health of refugees, migrants and stateless must be protected in COVID-19 response, 31 March 2020, <https://www.who.int/news-room/detail/31-03-2020-ohchr-iom-unhcr-and-who-joint-press-release-the-rights-and-health-of-refugees-migrants-and-stateless-must-be-protected-in-covid-19-response>, consulted : 03/03/2020.

<https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/324775/WHO-PRP-18.1-eng.pdf>, consulted: 29/03/2020.

²⁷ أنظر: منظمة الصحة العالمية، البيان المنبثق عن اجتماع لجنة الطوارئ المعنية باللوائح الصحية الدولية (2005) بشأن فاشية فيروس كورونا المستجد، 23 جانفي 2020.

[https://www.who.int/ar/news-room/detail/28-05-1441-statement-on-the-meeting-of-the-international-health-regulations-\(2005\)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-2020/02/25](https://www.who.int/ar/news-room/detail/28-05-1441-statement-on-the-meeting-of-the-international-health-regulations-(2005)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-2020/02/25). تاريخ الإطلاع: 2020/02/25.

²⁸ منظمة الصحة العالمية، البيان المنبثق عن الاجتماع الثاني للجنة الطوارئ المعنية باللوائح الصحية الدولية (2005) بشأن فاشية فيروس كورونا المستجد، 30 جانفي 2020، [https://www.who.int/fr/news-room/detail/30-01-2020-statement-on-the-second-meeting-of-the-international-health-regulations-\(2005\)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-\(2019-ncov\)](https://www.who.int/fr/news-room/detail/30-01-2020-statement-on-the-second-meeting-of-the-international-health-regulations-(2005)-emergency-committee-regarding-the-outbreak-of-novel-coronavirus-(2019-ncov)). تاريخ الإطلاع: 2020/03/25.

²⁹ World Health Organization, Report of the WHO-China Joint Mission on Coronavirus Disease 2019 (COVID-19), February 28, 2020, <https://www.who.int/docs/default-source/coronaviruse/who-china-joint-mission-on-covid-19-final-report.pdf>, consulted 28/03/2020.

³⁰ Dongxiao CHEN & all, Op.Cit, p1.

³¹ World Health Organization, Report of the WHO-China Joint Mission on Coronavirus Disease 2019 (COVID-19), Op.Cit.

³² Dongxiao CHEN & all, Op.Cit, p 11.

³³ Ibid, p 1.

³⁴ Ibid, p 11.

³⁵ تتعرض منظمة الصحة العالمية لكثير من الانتقادات، حي تشهر المؤسسة بثقلها البيروقراطي، في حين أن لديها موظفين مؤهلين للغاية ومشاركين. فقد أظهرت المؤسسة إخفاقات في الاستجابة لكثير من الأوبئة، وهو ما صرح به حتى مسؤولي وخبراء المنظمة ذاتها.

Paul BENKIMOUN, Riposte aux épidémies : l'urgence d'une réforme de l'oms, Revue de Les Tribunes de la santé, 2016/2 n° 51, p 77.

³⁶ World Health Organization, "US\$675 Million Needed for New Coronavirus Preparedness and Response Global Plan", February 5, 2020, <https://www.who.int/news-room/detail/05-02-2020-us-675-million-needed-for-new-coronavirus-preparedness-and-response-global-plan>, consulted 29/03/ 2020.

³⁷ إن تمويل قدرات منظمة الصحة العالمية للاستجابة لحالات الطوارئ مقيّد بحقيقة أن بالكاد خمس (21٪) من ميزانيتها تأتي من المساهمات الإلزامية من الدول (929 مليون دولار من إجمالي 4.384.9 مليون دولار). للسنة المالية (2017-2016). ويتكون الباقي من مساهمات طوعية توجه عادة نحو برنامج معين. مبلغ 1.190.6 مليون دولار المخصص لـ "الاستجابة للأوبئة أو الأزمات، والقضاء على شلل الأطفال، وبحوث أمراض المناطق المدارية، وبحوث التكاثر البشري (موضحة بالخارج) (من الميزانية الأساسية) لا تمويل إلا من التبرعات".

Paul BENKIMOUN, Op.Cit, p 76.